

Distr.
GENERAL

A/C.6/51/3
15 October 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون
اللجنة السادسة
البند ١٥١ من جدول الأعمال

التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

رسالة مؤرخة ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ موجهة
إلى الأمين العام من الممثل الدائم للمملكة
المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أشير إلى الرسالة المؤرخة ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ التي وجهها إليكم نائب رئيس الوزراء
ووزير الخارجية باليابان وذكر فيها أن السلطات العراقية طلبت تقريراً عن الاستجواب الذي أجرته
سلطات الشرطة في المملكة المتحدة للأشخاص المعتقلين لاختطافهم طائرة للخطوط الجوية السودانية إلى
المملكة المتحدة في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٦، كما طلبت تسليمهم إلى العراق.

أتشرف بإبلاغكم أن سلطات المملكة المتحدة أوفت في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ بالتزامها بموجب
الفقرة ٤ من المادة ٦ من اتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات لعام ١٩٧٠، إذ أبلغت قسم
رعاية المصالح العراقية بسفارة المملكة الأردنية الهاشمية في لندن بأنه جرى اتهام سبعة مواطنين عراقيين
بموجب المادة ١(١) من قانون المملكة المتحدة لسلامة الطيران لعام ١٩٨٢، وأعطته أسماء هؤلاء الأشخاص.

وتنص المادة ٧ من الاتفاقية الآتية على أنه إذا امتنعت إحدى الدول الأطراف عن تسليم
المتهم فعليها أن تعرض القضية على سلطاتها المختصة لإقامة الدعوى عليه. وقد سلكت المملكة المتحدة
المسار الثاني.

وأكون ممتناً إذا تفضلتم باتخاذ ما يلزم لتعيم نص هذه الرسالة كوثيقة من وثائق الجمعية العامة
في إطار البند ١٥١ من جدول الأعمال.

(توقيع) جون وستون
الممثل الدائم